

291883 - هل يجوز التسمي بـ "مهيمن"؟

السؤال

هل يجوز أن نسمي طفلاً مهيمناً بدون (ال)، وإذا كان لا يجوز، فماذا يجب على الشخص المسمى بهذا الاسم؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

(المُهَيْمِنُ) في أسماء الله عز وجل: أي؛ الرقيب على كل شيء، باطلاعه، واستيلائه، وحفظه.

قال ابن كثير، رحمه الله في "تفسيره" (8/80) :

وقوله: **المُهَيْمِنُ** قال ابن عباس وغير واحد: أي الشاهد على خلقه بأعمالهم، بمعنى: هو رقيب عليهم، كقوله: (وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) [البروج : 9] ، وقوله { ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ } [يونس : 46] " انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله:

"وَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ: **المُهَيْمِنُ**؛ وَيُسَمَّى الْحَاكِمُ عَلَى النَّاسِ، الْقَائِمُ بِأُمُورِهِمْ: **المُهَيْمِنُ**.

قَالَ الْمُبَرِّدُ وَالْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا: **المُهَيْمِنُ** فِي اللُّغَةِ: الْمُؤْتَمِنُ.

وَقَالَ الْخَلِيلُ: الرَّقِيبُ الْحَافِظُ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: **المُهَيْمِنُ** الشَّهِيدُ.

قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: **الْهَيْمَنَةُ**: الْقِيَامُ عَلَى الشَّيْءِ، وَالرِّعَايَةُ لَهُ. وَأَنْشَدَ:

أَلَا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ * مُهَيْمِنُهُ التَّالِيهِ فِي الْعُرْفِ وَالنُّكْرِ

يُرِيدُ: الْقَائِمُ عَلَى النَّاسِ بِالرِّعَايَةِ لَهُمْ." انتهى من "مجموع فتاوى ابن تيمية" (17/43).

ثانياً:

لا يجوز التسمي باسم "المهيمن"؛ هكذا بإطلاق اللفظ، وتعريفه بـ"ال"؛ لأنه ، بهذا الوضع ، من الأسماء المختصة بالله سبحانه وتعالى.

قال النووي في شرح حديث (إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ) :

"التَّسْمِيَّ بِهَذَا الاسْمِ حَرَامٌ، وَكَذَلِكَ التَّسْمِيَّ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُخْتَصَّةِ بِهِ، كَالرَّحْمَنِ، وَالْقُدُّوسِ، وَالْمُهَيْمِنِ، وَخَالِقِ الْخَلْقِ وَنَحْوِهَا" انتهى من "شرح مسلم" (14/122).

وأما "مهيمن" بلا إطلاق، مجردا من الألف واللام، فالأمر فيه أخف، ولو وصف به شخص مقيدا، فقليل: مهيمن الدار، أو مهيمن المدرسة، ونحو ذلك: بان المعنى، وزال المحذور.

والأحوط: ترك التسمي بذلك، بكل حال؛ لما فيه من الإشكال والاشتباه؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ) رواه الترمذي (2518) وقال: "حديث صحيح".

والأفضل لمن سُمي بهذا الاسم أن يغير اسمه إلى غيره من الأسماء الحسنة كعبدالله أو عبدالرحمن أو عبدالمهيمن أو غير ذلك .

وينظر جواب السؤال: (223855)، (130943).

والله أعلم .